

23 ماي 2016


1491

من وزير المالية
إلى

الموضوع: حول الإنتفاع بطرح فوائض القروض السكنية
المرجع: مكتوبكم بتاريخ 21 أفريل 2016


لقد ذكرتم بمقتضى مكتوبكم المشار إليه بالمرجع أعلاه أن شركتكم تلقت عدة طلبات من قبل أجراءها للإنتفاع بأحكام الفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015 المتعلق بتيسير اقتناء أو بناء المحلات المعدة للسكن، وطلبتكم في هذا الإطار معرفة كيفية الإنتفاع بالطرح في الحالة الخاصة بأجير تحصل على قرض سكني بقيمة 212 ألف دينار تم منحه على قسطين تم تخصيص جزء منه (150.000 دينار) لاقتناء مسكن في طور البناء بقيمة 190.000 دينار (تمويل ذاتي بـ40.000 دينار) وتخصيص الجزء المتبقي (62.000 دينار) لإنجاز بعض الأشغال في نفس المسكن.

جوابا، يشرفني إعلامكم أن الإنتفاع بالطرح المنصوص عليه بالفصل 26 من قانون المالية التكميلي لسنة 2015، يستوجب أن لا تتعدى كلفة اقتناء أو بناء المسكن بما في ذلك الأجزاء التابعة والأجزاء المستقلة 200.000 دينار.

بالتالي، وفي الحالة الخاصة، وباعتبار أن كلفة اقتناء المسكن في طور البناء موضوع مكتوبكم واستكمال بنائه تتعدى مبلغ 200.000 دينار، فإنه لا يمكن للأجير المعني بالإنتفاع بطرح الفوائض المتعلقة بالقرض الذي تحصل عليه. 

وتفضلوا، سيدي بقبول فائق عبارات الاحترام.

والسلام


الهادي ديمق